

2- أبواب الشهادات من شرح جامع الترمذى }{الأخير}

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلى واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه لهم باحسان الى يوم الدين. اما

بعد ف قال الامام ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

في كتاب الشهادات وتقديم لنا ان الشهادة في غالب الاحيان يتوقف عليها الحكم. نعم من خلالها تبين او يبين الحق مع من؟ وذلك من
خلال الشهادة. فالشهادة مترب عليها احكام كثيرة - [00:00:20](#)

وقد تقدم لنا بالامس كلام اخونا الشيخ احمد وانه كان في سيارته وبحمد الله كان يمشي عقب تعين بسرعة اربعين وقدر الله عز
وجل ان صدم طفلا وبحمد الله سلم فجاء شخص وقال انا اشهد معك ان - [00:00:40](#)

انك كنت تسير بسرعة اربعين. والا كان والد الطفل يطالب. يطالب بمال. نعم القضية بعد الشهادة على والد الطفل انه ترك الطفل
الصغير يخرج بدون مدى؟ بدونولي. بدونولي والسيارات ما اكترها - [00:01:00](#)

يا الشوارع نعم والطرق فلابد على الانسان نعم ان يحفظ اولاده والحافظ رب العالمين جل وعلا فلما شك ان الشهادات نعم من خلالها
يتبيّن الحق واحيانا تكون القضية يعني اصلا ليس هناك يعني - [00:01:20](#)

لا يظن الشخص ان يكون هناك نزاع وهذه قضية وقفت عليها بنفسى نعم في سنة من السنوات كنا حجاجا للشيخ صالح ينتبه وهذا
قبل عشرين سنة ايام الخيم فكان بارك الله فيكم في المخيم كم بقي بعض الخيم - [00:01:40](#)

التي لم يشغلها احد من الحجاج. فكان هناك خيمة مستأجرة من قبل اناس في الحملة مقابل بعض الخيم التي ليس فيها احد. فهو لاء
ما شافوا ما في احد يعني يعني اه يشغل هذه الخيمة ولعل في ايام العيد ايام منى يمكن في اليوم العاشر او الحادى عشر -
[00:02:00](#)

نسىت انا ففتحوها واخذوا الظاهر يفطرون فيها او بعضهم نام فيها في اليوم الثاني عشر قال صاحب المخيم ادفعوا قيمة هذه
الخيمة. قال للذين شغلوها فاستفتيت انا قلت والله انا الفتوى غير القضاء. وما كان - [00:02:26](#)

الشيخ سامر لانه فقيه كان معى الشيخ عبد المحسن القاسم وهو توه ملازم قاضي. فقلت نعم تعال حتى تحكم سمع كلام الطرفين
وحكم لصاحب المخيم. قال ليش اي حكم من صاحب المخيم قال حكم على الذين شغلو الخيمة - [00:02:46](#)

قال لماذا تستعملونها؟ لابد من اذن لابد من اذن لا نعم انت سيارتكم واقفة عند الباب وعندك عشر سيارات. وواحد قال له هذا انت
عندك سيارات وسيارتكم المفتاح موضوعة الطبلون. ايه. والله لا لا باخذها بسه. بجيبي اه شسمه خبز وبيجيبي كذا وبرجع - [00:03:06](#)

قال لك صاحب السيارة يلا ادفع لي الاجرة وقعت يعني قد الشيخ بندر يزعل انا واقف ايضا على القصة بنفسى في عنيزة وقعت قبل
ايضا ثالثين سنة قبل نحو ثالثين سنة طالبان من طلاب الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله. واحد لا زال حي والثاني - [00:03:26](#)

وفاه الله الله يرحم اموات المسلمين نعم يعني جا وقت الحج وقالوا يعني نريد ان نحج نح ف قال واحد خلاص حجوا معى
حجوا معى وهذا الشاصل لا لا يعرف انه يعني يحمل الحجاج باجرة فقالوا يلا اتفقنا - [00:03:46](#)

طاحو والحمد لله وقفوا بعرفات وباتوا بمذدفة وايام العيد بمنى والحمد لله اتوا يعني حمد لله اقاموا بالاوكان والواجبات ورجعوا الى
عنيزة. فقال صاحب السيارة يلا ادفعوا نعم ادفعوا يعني طبعا مو الشيخ بندر - [00:04:06](#)

يعني بس نعم ف قال ادفع وهو بلى قال لهم نعم ولا اتفقوا على شي قال يلا ادفعوا منكم قال ادفعوا الفين وخمسة والاف فيينو ثلات
اوصل ثلات الاف وخمس نسيت انا وقبل المسألة قبل خمسة ثالثين او خمسة وعشرين سنة او ثلاثة وعشرين سنة والله السنوات تنمو ايه قال ادفع

قد ما رجعوا ما ما قال لهم شي ابو ابراهيم قال يلا نحاج لا موب ذكي لا خل يعلمهم لا يقول خله خلنا نتفق قال بالله انا جيت اشتري من واحد حج قلت يلا يا شيخ شف لنا وحدة قالت - 00:04:46

اتفاقية يلا خل نشتغل هو صادق قال اتفقنا ايه حتى لا يقول والله هو نعم انها ترى نعم ايه فهذا بعد ما رجعوا من الحج قال يلا ادفعوا وهم ظعوف نعم طلاب يعني موناس عندهم اموال - 00:05:01

الطلاب حتى ساكنين في السكن. كان ما في في السكن الا اربعة خمسة. سكن الطلاب اللي عند الجامع الكبير يعني احيانا حتى المسألة يعني ما ما يظن الشخص ان هناك خصومة. والله اظن دفعوا له. اظن دفعوا له - 00:05:21

نعم اظن فعله. نعم فالهمم هذه الامور الى حمد الله. حج نسأل الله القبول لنا ولهם. نعم هذه المسائل لا شك في غاية من الالهمة نعم سواء كان فيما يتعلق بالدين او كان فيما يتعلق نعم بالدنيا. قال حدثنا احمد بن منيع - 00:05:41

قوي وهو احد الحفاظ توفي ام اربعة واربعين ومائتين؟ قال حدثنا مروان بن معاوية الفساري وهو ثقة مشهور ولكن يدلس وعن الضعفاء وطوفي عام ثلاثة وتسعين ومئة قال عن سفيان بن زياد الاسدي وقيل الاحمرى نعم الكوفة - 00:06:01

في وسفيان ثقة قال عن فاتك بن فضالة الاسدي وفاتك مجھول. قال عن ايمان بن خريم وقد اختلف في صحبه وقال ابو عيسى انه ليس بصحابي. قال لا نعلم له سماعا. ان النبي صلى الله - 00:06:23

عليه وسلم. طبعا ايمان بن خريم الاسدي ان النبي صلى الله عليه وسلم قام خطيبا فقال ايها الناس عدل شهادة الزور اشراكا بالله. نعوذ بالله من ذلك. وذلك نعم. ثم قرأ رسول الله - 00:06:43

صلى الله عليه وسلم فاجتنبوا وجس من الاوثان. اي الشوكة من الاوثان. واجتنبوا قول الزور عدل بالشوك نعوذ بالله وعطف اجتناب قول الزور وهي شهادة الزور على اجتناب رجس من الاوثان. نعم. وتقدم لنا طبعا حديث ابي بكر المتفق على صحته الا اخبركم باكبر - 00:07:03

الكبار قالوا بلى يا رسول الله. قال الاشراك بالله وعقوبة الوالدين وشهادة الزوج او قول الزوج فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها يكررها حتى قلنا ليته سكت. فنعوذ بالله من ذلك - 00:07:33

وتلاحظون ان السنة مبنية على القرآن. ومنتزعة من القرآن العظيم في الغالب الاعم. نعم فهذه الآية تنطبق تقربيا على ما جاء او الحديث ينطبق على الآية الكريمة. قال عن حديث ايمان بن خريم وبمن - 00:07:53

الشيخ احمد العسيري موجود في الكتب الستة خمسة اسمهم ايمان. احدهم ايمان بن خريب. قال هذا حديث انما نعرفه من حديث سفيان بن زياد وقد اختلفوا في رواية هذا الحديث. يعني لم يتتابع سفيان ابن زياد على هذا الخبر تفرد به - 00:08:13

وهو ثقة. قال وقد اختلفوا في هذا الحديث عن سفيان ابن زياد ولا نعرف لایمن ابن خريم سماعا من النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. فاذا هذا الخبر اولا فيه فاتك بن فضالة - 00:08:33

يقول وايمان لم تثبت صحبه وقد اختلفوا فيه. وفي بعض النسخ قال حدثنا عبد بن حميد وهو الكشي. ثقة بن حافظ احد الحفاظ توفي عام تسعه واربعين ومائتين. له مسند وطبع المتنقى من مسنده ثلاثة اجزاء اجزاء تقربيا - 00:08:53

صغيرة وجزء كبير. قال حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي وهو ثقة قال حدثنا سفيان هو ابن زياد العصيري عن ابيه واظن ان فيه جهالة والده قال عن حبيب ابن النعمان الاسدي وهو مجھول قال عن خريم ابن - 00:09:13

الاسدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلی صلاة الصبح فلما قام اي هو قام بابي وامي عليه الصلاة والسلام فقال عدلت او عدلت شهادة الزوج بالاشراك او عدلت - 00:09:33

شهادة الزوج بالشوك بالله. ثلاث مرات ثم تلا هذه الآية واجتنبوا قول الزور. الى اخر الآية. قال ابو عيسى هذا عندي اصح من رواية بن معاوية الفزاقى وهو يدلس عن الضعفاء فقد يكون - 00:09:53

ولا هو ثقة مشهور وخريم بن فاتك له صحبة بخلاف ايمان بن خريم. وقد روى وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث وهو

مشهور الزيادة عندك يا ابو محمد نعم فهذه زيادة في بعض النسخ وزيادة - 00:10:13

صحيحة. وقد تكون من العلل مع راجعتنا العلل الكبير. نعم. واما اصحاب الرسالة قالوا لم نقف لم نقف عليها. اي ذكره في الشرح. مم. هذا نعم يقوى ذلك كيف بذنا الثالث بارك الله فيك. طبعا لم يذكر شيء في التأصيل. طبعة التأصيل لم يذكر شيء. وكان به الاولى ان يشير في - 00:10:33

الحاشية الى ذلك اي نعم طبعا حتى عندما ذكر في الحاشية الشارح ما ذكر انه في احد النسخ. نعم اظن في العلل الكبير يراجع ان شاء الله العلل الكبيرة للترمذ لان هناك احيانا زيادات تكون في العلل الكبير. قال حدثنا واصل نعمل حديث لا يصح كما تقدم - 00:10:58

بقينا الاسنادين والاسناد الثاني اصح كما قال ابو عيسى. قال حدثنا واصل بن عبد الله على الاسدي الكوفي وهو ثقة هذا الحديث الذي 00:11:18

بعده ذكر باب نعم طيب قال حدثنا واصل بن عبد الله على الاسد الكوفي وهو ثقة قال حدثنا ابن فضيل - 00:11:39

وهو محمد ابن فضيل ابن غزوan الضبي وهو ثقة له او هامته في عام خمسة وتسعين ومئة. قال عن الاعمش سليمان ابن مهروان اسد الكاahl الكوفي وواحد الحفاظ توفي عام ثمانية واربعين ومئة. قال عن علي بن مدرك النخعي الكوفي وهو ثقة - 00:11:59

دفع عن عشرين ومئة. قال عن هلال بن يساف الاشجعي الكوفي ووثيقة قال عن عمران بن حصين الخزاعي رضي الله عنه عنهما حسین ايضا صاحبی. قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول خیر الناس قرني - 00:12:19

ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثلاثة ثم يجيء قوم من بعدهم ويحبون السمن. يعطون الشهادة قبل ان يسألوها. قال ابو عيسى هذا

حديث قريب من حديث الاعمش عن علي بن مدرك واصحاب الاعمش انما رووا عن الاعمش عن هلال ابن يساف عن عمران ابن

حسین - 00:12:19

يعني بدون ذكر علي بن مدرك. وزيادته في الاسناد هو ثقة. والراجح بدون ذكره. لكن لو ثبت فهو ثقة نعم. قال حدثنا ابو عمار الحسين بن حويث الخزاعي وهو ثقة مشهوب. قال اخربنا وكيع ابن الجراح ابو قاسي وهذا - 00:12:49

انا الاعمش ووكيع احد الحفاظ عن الاعمش وكيعته في عام سبعة وتسعين ومئة. قال انا الاعمش سليمان ابن مهران قال حدثنا هلال ابن يا سافل الاشجع عن عمران ابن حصین. وصرح بالتحديث هنا الاعمش. اذا الصواب كما قال ابو عيسى ليس بينهما - 00:13:09

علي بن مدرك عن عمران ابن حصین رضي الله تعالى عنه عن النبي صلی الله علیه وسلم نحوه. قال وهذا من حديث محمد ابن فضيل. وقد تقدم لنا هذا الحديث من قبل. في باب ما جاء في - 00:13:29

قرن الثالث نعم وثقل الاسنادين وقال ايضا انه اصح. ونعم ونعم لعل نأتي الى الحديث خير الناس قرني فلا شك ان خير القرون قرنة صلی الله علیه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثلاثة - 00:13:49

وجاء في رواية في مسلم زيادة قرن ماذا؟ رابع. ولكن اللفظ المشهور ثلاثة قرون. اللفظ المشهور ثلاثة قرون قرن الصحابة والتابعين واتباعهم. ثم يجيء قوم من بعدهم يتسمون. يتسمون السمن وهذا كنایة عن الرفاهية كسرة الالکل وكسرة الخير - 00:14:09

ويحبون السمن وهذا ليس مدح لهم. هذا ليس مدح لهم. يعطون الشهادة قبل ان يسألوه وهذا والله اعلم اشارة الى ذمهم. ونأتي الى 00:14:39

كلام ابي عيسى قال ومعنى هذا الحديث عند بعض اهل العلم - 00:14:39

هنا الشهادة قبل ان يسألوها انما يعني شهادة الزور. يقول شهادة عهدهم يقول شهادة احدهم من ان يستشهد وبيان هذا في حديث عمر بن الخطاب عن النبي صلی الله علیه وسلم. خير الناس قرني ثم الذين يلونهم - 00:14:59

ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستشهد ما تطلب شهادة منه الشهادة ولا تقبل شهادته ويحلف الرجل ولا يستهلك

ومعنى حديث النبي صلی الله علیه وسلم خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل - 00:15:19

ان يسألها هذا اذا استشهد الرجل على الشيء ان يؤدي شهادته ولا يمتنع من الشهادة هكذا وجه الحديث عند بعض اهل العلم. وايضا والله اعلم من وجه الحديث ان اذا كان شهادته يتربّع عليها بيان - 00:15:39

او رفع الظلم ورفع التعدي على شخص او ضد الحق الى شخص فهنا يجب عليه ان يشهد ولقوله عليه الصلاة والسلام وانصر اخاك
ظالما او مظلوما. فقالوا هذا مظلوم. كيف ظالم؟ قال انك تمنع من الظلم. فانت - [00:15:59](#)

مطلوب منك ان تمنع الشخص من الظلم فكيف برفع الظلمة برفع الظلم عن المظلوم؟ نعم وقد يكون من وجه السابق حديث عمران
ابن حصين انهم لا يستشهدون يعني يتتساهلون في الشهادة. يتتساهلون في الشهادة لا يشترط ان - [00:16:19](#)

كونوا نعم كاذبين يتتساهلون كما هو الحال الان. الان في الغالب الا ان يشاء الله. الناس يتتساهلون في ماذا؟ في الشهادة يتتساهلون
يتتساهلون عفوا في الشهادة فهذه امور يعني عظيمة وأشياء خطيرة وان اسأل الله عز وجل ان - [00:16:39](#)

واياكم وقد جاء عن بعض الصحابة او السلف كما في مصنف عبد الرزاق فيما اظن يعني اذا طلب من احدهم ان يحلف قد يفدي يمينه
بماذا؟ بالمال. يفدي يمينه بالمال ولا يحلف. نعم. ولعل نقف عند هنا هذا وبالله - [00:16:59](#)

تعالى التوفيق - [00:17:19](#)